

مجلس الخدمة المدنية  
إدارة الموظفين  
اللجنة الفاخصة

مباراة لبعض الوظائف الشاغرة في ملاك بلدية صيدا

لوظيفة : جاب

مسابقة في قانون البلديات ( مرسوم اشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته ) :

المدة : ساعتان

الباب الثالث / السلطة التنفيذية والباب الرابع / الفصل ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ منه فقط

الحال الأسئلة التالية :

١ - كيف يُعين المراقب العام وبأية جهة يرتبط إدارياً ؟

٢ - ما هي صلاحيات رئيس البلدية في تعيين الموظفين والأجراء والعمال في البلدية ؟  
ومن هم الأشخاص الذين لا يجوز تعيينهم في بلدية واحدة ؟

٣ - ما هي الموارد المالية التي يستفيد منها المراقب العام في البلدية ؟  
ومن أية جهة تدفع له ؟

٤ - عدد العقوبات التأديبية التي تفرض على رئيس وأعضاء المجلس البلدي .  
ومن هي السلطة الصالحة لفرض كل منها ؟

٥ - مم تتكون مالية البلديات ؟

٦ - هل يجوز للمجالس البلدية الخاضعة لرقابة مجلس الخدمة المدنية أن تتعاقد مع أشخاص ؟  
وما هي الشروط المطلوبة لذلك ؟

بيروت ، في ٢٠/٦/٢٠١١

اللجنة الفاخصة